



قرار رقم (٧٧٦) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٦

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية. بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد. وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

فقر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور القرار.

م	الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
١	عبد الرحمن أحمد محمد مرسى على	٥٣٨٠١	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٧١٢٢١٠١٠٠٣٣٣
٢	مريم محمود حسين سعيد	٥٣٨٠٢	مصر لتأمينات الحياة	٣٠١٠٥٢٧٠١٠٥٦٤٦
٣	سلمى محمود محمد عبد الرحمن كيلانى	٥٣٨٠٣	مصر لتأمينات الحياة	٣٠١٠١٠١٢١٠٦٩٨٥
٤	يسرا عادل إبراهيم عبد الجيد ابراهيم	٥٣٨٠٤	مصر لتأمينات الحياة	٣٠١٠١٠١٢٧١٣٠٣
٥	محمد اشرف على ابراهيم على	٥٣٨٠٥	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٦٠٨٠٨١٢٠٠٧٩١
٦	احمد صلاح الدين حسنى سلامه محمد	٥٣٨٠٦	مصر لتأمينات الحياة	٣٠٣٠٢١٦٢١٠١٣٧٥
٧	محمد جبر امين مطاوع خلف	٥٣٨٠٧	مصر لتأمينات الحياة	٣٠٠١٠١٦١٨٠١٤٥٣

المادة الثانية: علم الإدارات المختصة بتنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح